



٢٢٩٦ / ٣ / ٣

٢٠٢٤ / ١٢ / ١١

٢٠ / ١٤ / ١١ / ٢٨٦٩٨

الرقم ٧ / جمادى الآخرة / ١٤٤٦

٢٠٢٤ / ١٢ / ١٠

التاريخ

الموقن

معالي وزير المالية

أشير إلى كتابكم رقم (٢٨٩٢٢/٦/٣) تاريخ ٢٠٢٤/١١/٢١.

استناداً لأحكام المادة (١١) من نظام الرقابة الداخلية رقم (٣) لسنة ٢٠١١، وبعد الاطلاع على (ملخصات التقارير السنوية لوحدات الرقابة الداخلية للدوائر والوحدات الحكومية لعام ٢٠٢٢)،  
بشكلها المرفق بكتاب معاليكم المشار إليه أعلاه، وبناءً على توصية لجنة التحديث الاقتصادي  
والتنمية الصادرة عن جلستها المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣٠، قرر مجلس الوزراء في جلسته  
المُنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٥ التأكيد على تقييد جميع الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية  
والرسمية بما يلي:

أولاً: تطبيق أحكام نظام الرقابة الداخلية المشار إليه أعلاه والتعليمات الصادرة بمقتضاه.

ثانياً: رفع تقرير وحدة الرقابة الداخلية السنوي لمعالي وزير المالية خلال الأشهر الأربعة الأولى من  
السنة التالية، استناداً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٩) من نظام الرقابة الداخلية المشار إليه  
أعلاه.

ثالثاً: الرد على جميع مخاطبات وحدات الرقابة الداخلية وتصويب الملاحظات خلال مدة لا تتجاوز  
(٥) أيام عمل من تاريخ ورود الملاحظة

رابعاً: إشراك موظفي وحدات الرقابة الداخلية في اللجان المشكلة في الدائرة/ الوحدة الحكومية،  
بهدف التأكد من سلامة الإجراءات المتتبعة وتوافقها مع التشريعات النافذة.

وأقبلوا فائق الاحترام.

/ رئيس الوزراء

- الرئاسة للراحلية  
- طسيرة احمد ابراهيم عاكب  
للابلاغ رقم ٢١ لامور

٢٠٢٤ / ١٢ / ١١

٥٥ نسخة إلى معالي

نسخة إلى سماحة

نسخة إلى عطوفة

نسخة إلى عطوفة أمين سر مجلس الوزراء  
قرار رقم (١٢٦٠)

الرئيسي التنفيذي  
٢٠٢٤-١٩٩٩



وزارة المالية

رقم الوارد:	٦٣٥٤٩٨٩
التاريخ:	٢٠٢٤-١١-٢١
مؤرشف	

الرقم: 28922 / 6/3  
التاريخ: 2024/11/21  
الموافق:

## دولة رئيس الوزراء

**الموضوع:** ملخصات التقارير السنوية لوحدات الرقابة الداخلية للدوائر/ الوحدات الحكومية لعام 2023.

باستناداً لأحكام المادة (11) من نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتي تنص على أن: "يرفع الوزير لمجلس الوزراء تقريراً سنوياً يلخص فيه تقارير الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية"، أرفق لدولتكم ملخصات التقارير الرقابية السنوية لعام 2023 الواردة من وحدات الرقابة الداخلية، راجياً أن أبين لدولتكم ما يلي:-  
أولاً: قامت (122) دائرة/ وحدة حكومية بتزويدنا بتقريرها السنوية وملخصاتها لعام 2023، واستناداً لأحكام المادة (9/ب) من نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه (مرفق رقم [1]).

ثانياً : بلغ عدد الدوائر/ الوحدات الحكومية التي لم تقدم التقرير السنوي لوحدة الرقابة الداخلية لعام 2023 (3) دائرة/ وحدة حكومية وعلى النحو التالي:-

1. متحف الأردن 2. جامعة الطفيلة التقنية 3. الجامعة الالمانية

ثالثاً : تماشياً مع رؤية التحديث في القطاع العام ولغايات تمكين وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية للقيام بدورها في الحفاظ على المال العام والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة فقد قامت وزارة المالية بما يلي :

1- متابعة مدى تطبيق أحكام نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 في الدوائر/ الوحدات الحكومية واعداد مجلدات بملخصات التقارير الواردة من وحدات الرقابة الداخلية لديها وإدراجها ضمن النسخة المحسوبة (CD) (مرفق رقم 2).

2- تكليف اللجنة المركزية لمعايير الرقابة الداخلية المشكلة بموجب النظام المشار إليه أعلاه باجراء التعديلات على التشريعات الرقابية (نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 والتعليمات الصادرة بمقتضاه) وبما يتوافق مع المعايير العالمية للتدقيق الداخلي 2024 .

3- القيام بكافة الإجراءات التي من شأنها ان تساهل في تطوير وتأهيل وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية واعداد خطة التدريب السنوية ومنحهم شهادة اجازة مدقق من خلال مديرية المعهد المالي .

المملكة الأردنية الهاشمية



وزير المالية

٢٥  
الرئيسي

٢٠٢٤-١١-٢١

28922 / 6/3  
الرقم  
2024/11/21  
التاريخ  
الموافق

4- ربط وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر والوحدات الحكومية الكترونياً بوزارة المالية / وحدة الرقابة الداخلية المركزية لاستقبال التقارير السنوية والملحوظات والاستفسارات اعتباراً من بداية العام القادم .  
رابعاً : تم حصر أهم الإنجازات المتحققة لوحدات الرقابة الداخلية في الدوائر/ الوحدات الحكومية، وكما يلي:-

1. الرد على استيضاحات ديوان المحاسبة وتصويب الملاحظات.
2. تحقق لدى وحدات الرقابة الداخلية في الدوائر/ الوحدات الحكومية وفراً مالياً مقداره (3771750) ثلاثة ملايين وسبعمائة وواحد وسبعون ألفاً وسبعمائة وخمسون دينار.
3. الالتزام بتطبيق الأنظمة والتشريعات النافذة

في ضوء ما تقدم، أرجو من دولتكم التكرم بالموافقة على إصدار بلاغ من رئاسة الوزراء لكافة الدوائر/ الوحدات الحكومية يتضمناً لما يلي:

- أ. الالتزام بتطبيق أحكام نظام الرقابة الداخلية رقم (3) لسنة 2011 وتعديلاته والتعليمات الصادرة بمقتضاه لحين صدور نظام وتعليمات معدلة لنظام الرقابة الداخلية تتوافق مع المعايير العالمية للتدقيق الداخلي .
- ب. التقيد برفع تقرير وحدة الرقابة الداخلية السنوي لوزير المالية خلال الاشهر الاربعة الاولى من السنة التالية استناداً لأحكام المادة (9/ب) من نظام الرقابة الداخلية.
- ج. الرد على كافة مخاطبات وحدات الرقابة الداخلية وتصويب الملاحظات خلال مدة لا تتجاوز (5) أيام عمل من تاريخ ورود الملاحظة.
- د. اشراك موظفي وحدات الرقابة الداخلية بالجانب المشكلة في الدائرة/ الوحدة الحكومية وذلك للتأكد من سلامة الإجراءات المتتبعة وتوافقها مع التشريعات النافذة.

ونفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام،

وزير المالية  
د. عبد الحكيم الشبل  
المساعد

المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف (062221222) فاكس (062223111) م.ب (85) عمان 11118 الأردن الموقع الإلكتروني: www.mof.gov.jo فاكس الكتروني: mof.efax@mof.gov.jo